

المحاضرة السادسة: منظمة التجارة العالمية

يأتي إنشاء منظمة التجارة العالمية في ضوء استكمال النظام الاقتصادي الدولي لأركانه الرئيسية فهي الركن الثالث من أركان هذا النظام إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، فهم يعملون على إقرار وتحديد معالم النظام الاقتصادي الدولي الذي أصبح يتميز بوحدة السوق العالمية ويخضع لإدارة وإشراف مؤسسات اقتصادية عالمية تعمل بصورة متناسقة ، لذلك لها صفة الإلزام لأعضائها فيما تم الاتفاق عليه وتملك فرض عقوبات كانت تعجز عن فرضها الجات ، وتقوم على أسس أهمها مبدأ الدولة الأكثر رعاية ، ومبدأ الحماية من خلال التعريفات الجمركية ، ومبدأ الالتزام بالتعريفات الجمركية وإعطاء امتيازات للدول النامية ، ومبدأ المشاورات والمفاوضات التجارية تم التوقيع في مراكش بتاريخ 15/4/1994 على اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية في ختام مفاوضات جولة أرجواي بواسطة 122 دولة، ودخلت المنظمة حيز النفاذ اعتبارا من أول يناير 1995 . وتم الاتفاق على أن منظمة التجارة العالمية تحل محل الجات في خلال سنتين على الأكثر، ويتكون الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية من أجهزة رئيسية وأخرى فرعية

أولا: الأجهزة الرئيسية في المنظمة

أ **المؤتمر الوزاري**: ويتألف من ممثلين عن جميع الأعضاء بمستوى وزير ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل، وذلك للإشراف على تنفيذ مهام المنظمة، واتخاذ الإجراءات والقرارات اللازمة في جميع المسائل التي تتعلق بالاتفاقات التجارية بين الأطراف

ب **المجلس العام**: ويتكون من ممثلي كل الأعضاء، ويجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويمارس وظائف المؤتمر الوزاري فيما بين اجتماعات هذا الأخير . وأيضا يمارس المجلس العام وظائف أخرى مثل تسوية المنازعات وفحص السياسات التجارية

ج **الأمانة العامة**: نص الاتفاق المنشئ للمنظمة العالمية للتجارة على السكرتارية كفرع رئيسي يديره المدير العام الذي يعينه المجلس الوزاري ويحدد له سلطاته واختصاصاته ومدة تعيينه وشروط

د **الأجهزة الفرعية**: طبقا للمادة 7/4 ينشئ المؤتمر الوزاري لجانا متخصصة داخل المنظمة من أجل المساعدة على أداء الوظائف الموكولة إليه وهذه اللجان هي : لجنة التجارة والتنمية، لجنة قيود ميزان المدفوعات، لجنة الميزانية والمالية والإدارة

أما العضوية داخل المنظمة العالمية للتجارة فهي متاحة لجميع الدول بما فيها الدول المتعاقدة في اتفاقية الجات، بحيث يقبل العضو بالالتزام بمبادئ تحرير التجارة الواردة في الاتفاقات المختلفة وتقديم جداول تنازلات بتخفيضات جمركية ، وتصدر القرارات أمام المؤتمر الوزاري والمجلس العام بالتوافق بين الحاضرين وإلا تتخذ القرارات بالتصويت إما بأغلبية الثلثين أو ثلاثة أرباع أو بالإجماع حسب الأحوال . يكون التصويت بأغلبية الثلثين في الأحوال الآتية (اقتراحات تعديل الاتفاقيات التجارية - التعديلات على أحكام جولة أوروغواي أو على الاتفاقات التجارية متعددة

الأطراف) ويكون التصويت بأغلبية ثلاثة أرباع الأعضاء الحاضرة والمشاركة في عملية التصويت في بعض الأحوال (تفسير ميثاق المنظمة أو اتفاق متعدد الأطراف -إعفاء أحد الأطراف من التزام مفروض عليه بموجب الميثاق أو الاتفاق) . ويكون التصويت بالإجماع في الأحوال الآتية (المادة 4 من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في الحقوق الفكرية -المادة 1/2 من اتفاقية التجارة في الخدمات -المادة الأولى و الثانية من اتفاقات الجات 1994) وفيما عدا هذه الحالات الاستثنائية الثلاث تصدر القرارات بالأغلبية البسيطة من عدد الحاضرين إن لم يوجد توافق¹

ثانيا: **مبادئ المنظمة**: وتقوم منظمة التجارة العالمية على مجموعة من المبادئ هي:

- **مبدأ الدولة الأولى بالرعاية** لمنظمة التجارة العالمية ويطلق عليه بالانجليزية (Nation Favored Most) واختصاره (MFN). بموجب هذا المبدأ تمنح الدولة العضو جميع الصالحات أو المميزات التي خصصت لدولة معينة إلى جميع الدول الأعضاء، حيث تلتزم كل دولة عضو تقدم أي ميزة تفضيلية في تعاملها مع دولة أخرى تحقيقا لمبدأ عدم التمييز في بمنح المعاملة التفضيلية نفسها لجميع الدول الأعضاء في المنظمة ، المعاملات التجارية الثنائية . ويستثنى من ذلك المزايا المتبادلة في إطار الاتحادات الجمركية ، ومناطق التجارة الحرة ، بالإضافة إلى المعاملات التفضيلية الممنوحة من بعض الدول الصناعية لبعض الدول النامية.
- **مبدأ الشفافية** : ويطلق عليه بالانجليزية (TRANSPARENCY). ويقصد به وجوب نشر معلومات واضحة ودقيقة عن جميع القوانين ، والأنظمة ، واللوائح الوطنية ذات الصلة بالقطاعات المدرجة تحت مظلة منظمة التجارة العالمية. وعلى الدولة العضو الإعلان عن جميع القوانين والأنظمة التي تحكم التجارة فيها بصفة عامة، أو بينها وبين الدول الأخرى مع مراعاة عدم التمييز في تطبيقها بين الدول الأعضاء في المنظمة، وتوضيح الأنظمة الحكومية الخاصة بدواعي المصلحة الوطنية أو الأمن القومي .
- **مبدأ تخفيض العوائق التجارية** : ويطلق عليه بالانجليزية (Barriers Trade Of Reduction). يجب على الدول الأعضاء بموجبه أن تعمل باستمرار علي تخفيض عوائق التجارة مثل (الحصص ، الرسوم الجمركية ... إلخ) التي تعيق انسياب التدفق الحر للسلع والخدمات بين حدود الدول الأعضاء
- **مبدأ المعاملة بالمثل** : ويطلق عليه بالانجليزية (Reciprocity). يحق بموجبه للدولة العضو اتخاذ تدابير وإجراءات ضد أي دولة أخرى مماثلة للإجراءات التي فرضتها ضدها
- **مبدأ المعاملة الخاصة للدول النامية** : ويطلق عليه بالانجليزية (Special treatment for developing countries began)، واختصاره (SDT). ويتضمن إعطاء مميزات تجارية خاصة ومؤقتة مثل فترة سماح زمنية أطول - ورسوم جمركية أقل للدول النامية. تقر المنظمة بأن الدول النامية الأعضاء قد تحتاج إلى حماية الصناعة الوطنية الناشئة ذات الحساسية في مواجهة المنافسة الخارجية ، ولكنها تشترط أن تكون هذه الحماية في حدودها الدنيا. وتقتصر على فرض الرسوم الجمركية المعقولة . كما تشترط قواعد المنظمة تخفيض التعريفات

¹ Jennifer Beard, "Andrew Mitchell The World Trade Organization", In book: **International Law - In Principle** (pp.237-259)Chapter: 11, Publisher: Thomson, January 2009,p242

الجمركية عموماً ، وتحديد سقفها العليا عند مستويات منخفضة ال يجوز زيادتها في المستقبل. والتأكيد على ضرورة إزالة الحواجز الأخرى غير الجمركية ، على أن يعاد النظر فيها كل خمس سنوات.

- **مبدأ المعاملة الوطنية :** ويطلق عليه بالانجليزية (National Treatment). ويقضى هذا المبدأ في جوهره بعدم التمييز بين المنتجات المحلية ، والمنتجات المماثلة لها من المستوردة من حيث الرسوم المحلية ، أو الضرائب ، أو المواصفات القياسية

- **مبدأ حماية البيئة :** ويطلق عليه بالانجليزية (Protection Of Environment). تحترم المنظمة الحاجة لحماية البيئة فيما يخص المعاملات التجارية على المستوى المحلي والدولي . و ينص مبدأ حماية البيئة لمنظمة التجارة العالمية على أن الدول الأعضاء لديها الحق في اتخاذ تدابير تجارية لحماية البيئة، بشرط أن تكون هذه التدابير ضرورية ومناسبة وفعالة، ويستند هذا المبدأ إلى المادة 20 من الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (GATT)، والتي تسمح للدول الأعضاء باتخاذ تدابير تجارية لحماية "الأخلاقيات أو حياة أو صحة البشر أو الحيوانات أو النباتات أو لحفظ الموارد الطبيعية القابلة للنفاد". وقد اعتمدت منظمة التجارة العالمية عدداً من المبادئ والقواعد التي تحدد كيفية تطبيق هذا المبدأ. ومن بين هذه المبادئ:

- **مبدأ عدم التمييز:** لا يجوز للدول الأعضاء اتخاذ تدابير تجارية تستهدف المنتجات أو البلدان الأخرى بشكل تمييزي.

- **مبدأ التناسب:** يجب أن تكون التدابير التجارية المتخذة لحماية البيئة ضرورية ومناسبة وفعالة.

- **مبدأ التعاون الدولي:** يجب على الدول الأعضاء التعاون فيما بينها لتنسيق التدابير التجارية التي تتخذها لحماية البيئة.

وقد واجه مبدأ حماية البيئة لمنظمة التجارة العالمية بعض الانتقادات، حيث يرى البعض أنه يحد من قدرة الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير تجارية قوية لحماية البيئة. ومع ذلك، فقد أكدت منظمة التجارة العالمية أن هذا المبدأ يهدف إلى التوفيق بين أهداف التجارة الحرة وحماية البيئة.²

ثالثاً: أهداف منظمة التجارة العالمية : تعمل المنظمة على :

- تحرير التبادل الدولي التجاري للسلع والخدمات : ويقصد بهذا الهدف التخفيض التدريجي للتعريفات الجمركية المفروضة على السلع والخدمات وبذلك تستكمل المنظمة ما بدأته الجات سنة 1947 وتهدف أيضاً إلى إزالة القيود غير الجمركية والعقبات الإدارية

- رفع المستويات المعيشية للدول الأعضاء : الغرض النهائي للمنظمة هو رفع مستوى معيشة الدول الأعضاء فيها، وذلك من خلال التشغيل الكامل، والاستخدام الأمثل للموارد وزيادة الإنتاج والقدرة على المنافسة العالمية

² وسام نعمت السعيد، مدخل مفاهيمي في مبادئ منظمة التجارة العالمية، على الرابط

https://www.researchgate.net/publication/364341816_mdkhl_mfahmy_fy_mbady_mnzmt_altjart_alalmyt/link/634c7e6f2752e45ef6bdaf76/download? tp=eyJjb250ZXh0Ijp7ImZpcnN0UGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIiwicGFnZSI6InB1YmxpY2F0aW9uIn9

- ضمان حصول الدول النامية على نصيب عادل في التجارة الدولية : وفقا لهذا تتخذ المنظمة التدابير اللازمة لحصول الدول النامية على نصيبها العادل من التجارة الدولية بما يتناسب مع احتياجاتها في التنمية الاقتصادية،
- إقامة نظام دولي تجاري دائم ومتكامل : بالرغم من قيام النظام التجاري الدولي منذ عام 1948 وحتى إنشاء المنظمة على الاتفاقات فإنه يقوم على بناء مؤسساتي له صفة الثبات والدوام، وهذا يتطلب من المنظمة أن تعمل على ثبات هذا النظام وبقائه، عن طريق تحقيق التنسيق الكامل بين سياسات الدول الأعضاء، وتفايدي حدوث أي نزاعات بين الدول الأعضاء.

أما الوظائف التي تقوم بها المنظمة فهي كالآتي :

- 1- تسهيل تنفيذ اتفاقات أرجواى : بمقتضى هذه الوظيفة تقوم المنظمة بتسهيل تنفيذ وإدارة الاتفاقيات التي تمت خلال جولة أرجواى ومراقبة تنفيذ الدول لها، وإنزال العقوبة المقررة على الدول التي تخالف هذه الأحكام² - .
- 2- الإشراف على المفاوضات المتعددة الأطراف : تعتبر المنظمة مقرا دائما لعقد المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي تجري بين الدول الأعضاء حول تجارة السلع والخدمات والملكية الفكرية المتصلة بالتجارة
- 3- إدارة نظام حل المنازعات ونظام مراجعة السياسات التجارية : تتولى المنظمة إدارة نظام حل المنازعات وفقا للإطار القانوني للاتفاق الخاص بالقواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات
- 4- وتتولى المنظمة إدارة نظام مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء ، ويتم تنسيق التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي حيث ينص الاتفاق المنشئ للمنظمة على أن تتعاون على النحو المطلوب مع صندوق النقد الدولي والبنك الدوليين وهو ما يؤكد تكاتف هذه المنظمات الثلاث لدعم قواعد النظام الاقتصادي الذي تتبناه الدول الكبرى على حساب الدول النامية.³

وتؤسس منظمة التجارة العالمية لعالم جديد تسوده المنافسة الكاملة في ظل الحدود المفتوحة ،ومن ثم تحول العالم إلى سوق واحدة تكون المنافسة فيه بين قوي قد استجمع كل عناصر الهيمنة وضعيف قد أحيط بكل عوامل الضعف والوهن وهذا هو النظام الاقتصادي الدولي الذي يجب أن يسود وفقا لمفاهيم الدول الكبرى إن كانت الملامح التي بدأت في الظهور توضح أن الغرب سيطر مركز العالم لقرون قادمة وستهمش باقي الأطراف، وأن اقتصاد السوق وتحرير التجارة لن يكون سوى أداة في يد الدول الصناعية الكبرى لتوجيه وإدارة العالم الجديد والحفاظ على قواعد النظام الاقتصادي الدولي السائدة منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية وإنشاء هيئة الأمم المتحدة

رابعا/ أثر منظمة التجارة: إن جولة أرجواى لا تختلف عن أعمال أخرى سابقة مثل صندوق النقد والبنك الدوليين حيث تربط اتفاقيات الجات الجديدة القدرة على التفوق التجاري والمكاسب بالقدرة التنافسية لكل بلد وهي تتكون من عناصر مثل الكفاءة الإنتاجية وحسن استغلال الموارد المتاحة ودفع تطور التكنولوجيا لتطوير الإنتاج ووصول السلع إلى الأسواق بأسعار تنافسية، وهذا كله لن تستفيد منه دول العالم الثالث في شئ لأنها لا تستطيع المنافسة مع أولئك الذين حققوا تقدما هائلا وفرضوا على الدول النامية تخلفا وضعفا وقواعد لنظام اقتصادي دولي هم من أرساها

³ عادل المهدي ، عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2004، ص ص 179، 180

وبالرغم من السلبيات الكثيرة لاتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية فإن التعامل معها أصبح هو السبيل الوحيد على الأقل في الوقت الراهن، لذلك فإن الدول الأعضاء لا بد أن تتبع السياسات والتدابير اللازمة للتكيف حتى لا تقع تحت طائلة مخالفة هذه الاتفاقيات . وبالمقابل على منظمة التجارة العالمية أن تراعى الظروف الخاصة للدول النامية، وهكذا فإن مستقبل هذا المنظمة منوط بنوعين من التحديات تنظيمية تتعلق بالمنظمة ذاتها، والأخرى واقعية تتصل بواقع كل من المسائل محل التنظيم والدول ذاتها.

وتواجه منظمة التجارة العالمية تحديات تنظيمية تتعلق بأساس العمل وإطاره، حيث أن المنظمة تعتبر امتدادا تنظيميا للإطار الذي كان قائما من قبل جات 1947 فاتفاقية مراكش نصت على أن تسترشد المنظمة بالقرارات والإجراءات والممارسات المعتادة التي تتبعها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1947 . ونتيجة لأن جات 1947 كانت تقتصر على مجموعة اتفاقيات محدودة بقطاع تجارة السلع فقط، كذلك كانت تضم دولا محدودة عكس ما هو حادث الآن وترتبطا على ما تقدم فإن عليها أن تتعامل مع عدد كبير من أعضائها، وتراعى ظروف كل دولة . كما تواجه المنظمة تحديات واقعية إذ لا بد أن تدرك هذه الأخيرة أنها تتعامل في إطار مسائل اقتصادية تتعارض فيها المصالح لكل دولة وتحاول كل دولة أن تحصل على وضع يحفظ وينمي من قدراتها التنافسية في العلاقات الدولية التجارية .